

المجلس (36) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن العباد

عبد الله المبارك المروزي قال حدثنا فليه قال سمعت عباس ابن سهل يحدث فلم احفظه من رددته نعم فحدثني اراه ذكر عيسى ابن الله انه سمعه من عباس ابن سهل قال حضرت ابا حميد. قال حدثنا محمد ابن معمر. قال حدثنا حجاج بن ونهال. قال حدثنا -

00:00:00

قال حدثنا محمد ابن جحادة عن عبدالجبار ابن وايل عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك العبد ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين -
00:00:20

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم. فضيلة الشيخ هل على المصلي المسبوق بعد سلام الامام ان يقرب الى الجدار او او شيء ليكون سترا له نعم له ذلك -
00:00:38

هل يجوز اذا كان المكان قريبا؟ اذا كان المكان قريبا وقرب لا بأس. هل يجوز لاحد ان يجعل الشخص امامه سترا له يمكن لان صف ثانى يعني آآ ستترهم الصف الاول وهكذا. يقول واذا ذهب الجالس ماذا يفعل المصلي -
00:00:59

يعنى اذا تباعي المسلم مع الكافر في شيء ثم اكتشف بعد ذلك انه ليعنين عبادته والدai ما عندهما قدرة مالية للحج والعمره. فهل يجوز لي ان اعتمر عنهم او احج -
00:01:22

الحج لا يحج عنه الا في احدى حالتين. ان يكون هرما كبيرا لا يستطيع السفر والركوب. او يكون مريضا مرض لا يرجى برؤه. هذا من هم اللذان يحج عنهم او يعتمر. واذا كان غير قادرين وانت غير قادر فلا يكلف الله نفسا الا وسعها. واذا يسر الله لك -
00:01:52

لهم يعني القدرة المالية لا يعني عليها او عليهم ان يؤدوا ما فرضه الله عليك يسأل عن قول الله جل وعلا وقد خاب من حمل ظلما. ما المقصود بهذا الظلم؟ هل هو الشرك؟ ام الظلم عامة -
00:02:12

والله هو الشرك لا شك انه اظلم الظلم وابطل الباطل وكذلك ايضا الظلم يعني خطير يعني ظلم الناس يعني يبدو والله اعلم ان ان يعني يشمل يعني الظلم الذي هو الاكبر ولكن -
00:02:33

طيبة اه يعني العظيمة والخيبة النهاية التي ليس يعني وراءها سلامة يعني وفي دخول النار والخلود فيها طبعا هذا لا يكون الا الكفار وما يعني غيرهم فانهم اذا عوقبوا على ظلمهم وعلى يعني ما حصل منهم فانهم لابد ان يخرجوا ويدخلوا -
00:02:57

الجنة جرت العادة في بعض البلاد الاسلامية بان يقبل الابن يد ابيه او امه. ثم يضعها على جبين. فما الحكم؟ التقبيل جائز واما الوضع على الجبين ما نعلم له اصلا ولا يفعل -
00:03:17

ما هي ضوابط الاستحلال التي يعد بها العاصي مستحلا للمعصية؟ هذه مجرد الدعوة اليها او بالمجاهرة بها المجاهرة يعني ما فيها استحلال اذا كان الانسان يعني جاهر بالمعصية لا يقال انه مستحل لها. ولكن الاستحلال هو كونه يعني يقول انه حلال ما في -
00:03:36

بامانة اما مجرد ان يكون يعني يفعل الشيء وهو لم يعني آآ يأتي عنه او يأتي منه او يسمع منه ما يدل على استحلال لا يعتبر مستحلا لان المجاهرة ما هي باستحلال -
00:03:58

ولكن المجاهرة يعني زيادة في المعصية وقلة حياء وزيادة في قلة حياء وقلة مبالغة يقول ابي مجرد الدعوة اليه اذا دعا الى هذه

المعصية. وكذلك لو دعا الى هذه المعصية وهو غير مستحل لها. وانما يعني - 00:04:13

اعجبه ذلك الامر المحرم ودعا غيره الى ذلك ما يقال ان هذه الرحلات هذا يعني دم. اللهم الا اذا قال هذا حلال ما في بأس افعلوا فانه لا بأس به - 00:04:33

هذا هو الذي حلال هذا هو الذي حلال يقول اذا سئل طالب العلم عن مسألة ولم يكن عنده علم بها فكتتها وقال الله اعلم ما ان المسألة المسؤولة عنها غير متعينة عليه. وذلك لوجود من هو اعلم منه او ان السائل انما يسأل من باب زيادة المعلومات - 00:04:43

قال يدخل في الوعيد على من كتم العلم كون الانسان يعني يحيل الى غيره لا بأس بذلك. واذا كان انه يعني محتاج اليه والامر متعين عليه فلا يجوز له ذلك. واما اذا كان انه يوجد من يعني آآآ يقوم بها - 00:05:09

بالفتوى او يحصل منه الفتوى والانسان اراد ان يكون في عافية لا بأس بذلك. لا بأس بهذا. ما دام انه يعني فيه من اه يتحمل عنه من يقوم بذلك عنه لا بأس. اما اذا تعين عليه ليس له ذلك - 00:05:34

السائل يقول ما كان عنده علم ما كان عنده علم سؤال للشيخ هو اذا سئل طالب العلم عن مسألة ها؟ مم عن مسألة ما وكان عنده علم فكتبه مسألة ما المسائل وكان عنده علم وقال الله اعلم كلمة الله اعلم صحيحة لكن كلمة لا ادري - 00:05:52

يقول لك ليه؟ يعني ما تكون مستقيما. اذا كان يدري. لكن كونه يقول الله اعلم يعني الجواب صحيح. لأن هو ان كان عنده علم فالله اعلم ولكن كونه يعني يقول يعني اسأل غيري او اذهب الى فلان اسئلته. ولكن حيث يتعين عليه لا يجوز له. اذا تعين عليه - 00:06:16

ما معنى قول بعض الائمة المتقدمين من علماء الحديث؟ اذا تكلمنا في الحلال والحرام شدتنا في الاسانيد. اذا كان الترغيب والترهيب تساهلنا ومعلوم انه يحتاج بالحسن لغيره في الاحكام. فهل يعني هذا انهم يذكرون في الترغيب والترهيب؟ ما دون مرتبة

الحسن لغيره من الاحاديث - 00:06:39

ضعيفة الذي يبدو ويظهر ان الاحاديث الضعيفة لا يعول عليها لا في ترغيب ولا ولا في غيره. لأن لأن التعویل عليها يعني معناه اقرار باضافة آآ الشيء للرسول صلى الله عليه وسلم وهو غير وهو لم يثبت. والامام مسلم رحمه الله في المقدمة ذكر ان - 00:07:03

الاحاديث لا يعني ان الضعيف لا يعول عليها. يعني لا في الترغيب ولا في الترهيب ولا في غير ذلك. وانما يعول على ما يصح وما في جميع هذه الاشياء وبذلك الترغيب والترهيب. فالترغيب والترهيب يعني العمل بها على اعتبار ان هذه سنة جاءت عن رسول الله - 00:07:23

مثلا؟ يعني لا لا لا يجوز. اما اذا كان هذا الحكم ثابتنا بدونها. والحديث الضعيف يعني جاء يعني شاهدا او موافقا لشيء قد صح فالعبرة فيما صح. والحديث الضعيف يعني وافق ما هو صحيح فيكون له اصل - 00:07:43

لكن ليس التعويض عليه. وذلك مثل اه صلاة الجماعة. يعني دلت على وجوبها. صحيح كثيرة وصحيحة وجاء احاديث ضعيفة تدل على وجوب الجماعة. اذا هناك اصل يعني لهذا الضعيف والمعمول على ذلك الضعيف. الحديث صحيح - 00:08:03

اما اذا كان الحديث ما وجد الا عن طريق ضعيف مرة ما يوجد له طريق ضعيف. مثل صلاة الرغائب مثلا اول جمعة من رجب. ما جاك الا من طريق ضعيف - 00:08:23

يعمل بها ولا يجوز العمل بها لأن اضافة ذلك الى الرسول صلى الله عليه وسلم آآ يعني معناه آآ اضافة شيء غير ثابت الى الرسول صلى الله عليه وسلم وي العمل به على انه جاء عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو لم يثبت عنه. يعني ولعل المقصود بهذه الجملة - 00:08:33

ان ان مسألة الحرام والحلال يعني انهم يعني يعتنون بها لانه يترتب عليها يعني اه آآ الى الفروج وتحريم فروج وآآ احلال شيء وتحريم شيء وما الى ذلك. بخلاف يعني احاديث الترغيب والترهيب - 00:08:53

فانهم يعني يعني آآ لا يولونها من العناية مثل ما يولون تلك التي يترتب عليها تحليل وتحريم لكن لا في ذلك انهم يستجدون العمل بحديث ضعيف لم يأتي يعني ذلك الموضوع الذي جاء الذي دل عليه - 00:09:13

الا من طريق ذلك الضعيف لا يقال ذلك. جزاك الله خير بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله

رسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابو - 00:09:33

دولة البدستاني رحمة الله تعالى تحت ترجمة باب افتتاح الصلاة قال حدثنا محمد ابن معمر قال حدثنا حجاج بن من هان قال تحدثنا همام قال حدثنا محمد ابن جحادة عن عبدالجبار ابن وائل عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في هذا الحديث - 00:09:55

قال فلما سجد وضعت ركبته الى الارض قبل ان تقع كفاه. قال فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجاف قال حجاج وقال همام وحدثنا شقيق قال حدثني عاصم بن كلبي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه واله - 00:10:15

بمثل هذا وفي حديث ادھما وابکر علمي انه حديث محمد ابن جحادة واذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على اخي به بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد - 00:10:35

وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام ابو داود رحمة الله تحت ترجمة افتتاح الصلاة في حديث وائل بن حجر رضي الله عنه فيما يتعلق بالحديث الذي فيه بيان صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:53

وانه كان يقول فيما حديث به من حديثه فاذا سجد وضعت ركبته قبل يديه على الارض اي انه قدم ركبتيه على يديه اين سجوده وحديث وائل ابن حجر رضي الله عنه يدل على تقديم الركبتين - 00:11:20

وقال به جماعة من اهل العلم وقال جماعة منهم بتقديم اليدين على الركبتين. اخذا بحديث ابي هريرة رضي الله عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبرك احدكم كما - 00:11:49

البعير ولنضع يديه قبل ركبتيه. فمن اهل العلم من رجح حديث وائل ابن حجر ومنهم من رجح حديث ابي هريرة فقدم اليدين على الركبتين ومن الذين قالوا بتقديم اليدين تقديم الركبتين على اليدين قالوا ان حديث ابي هريرة فيه قلب قد ذكر ذلك ابن القيم في كتابه زاد المعاذ - 00:12:03

قال والاصل ان يكون قبل يديه فحصل القلب بالتقديم والتأخير والعلماء كما ذكرت اختلفوا منهم من صحق او قوى حديث ابي هريرة وهو فيه كلام ومنهم من قوى حديث وائل ابن حجر وفيه كلام - 00:12:29

فقدم الركبتين على اليدين وقوله في هذه الرواية وقعت الركبتان او ركبته قبل يديه هذا فيه بين الضمير والاسم الظاهر مع ان الاصل الا يذكر الضمير مع الاسم الظاهر. بل يكون اللفظ او الصواب او المعروف. اه وقعت - 00:12:55

ركبته وقعت ركبته لكن هذا هذه الصيغة وهي لغة مشهورة والتي يسمونها لغة اكلون البراغيث. وقد جاء مثالها في القرآن وكذلك في السنة. اما ما جاء في القرآن واسر النجوى الذين ظلموا. واسروا النجوى الذين ظلموا. وفيه الاسم الظاهر الذي - 00:13:19
الذين ظلموا وفيه الضمير الذي هو الواو في قوله واسروا واو الجماعة وفي القرآن وفي الحديث يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار آاا اذا سجى فلما سجدا وضعت ركبته الى الارض قبل ان تقع كفاه ايوه قال فلما سجد - 00:13:43

وضع جبهته بين كفيه ودافى عن ابطين. ولما سجد وضع جبهته جبهته. نعم. بين كفيه يعني معناه ان رأسه بين كفيه فلم تكن يداه تحت رأسه ولا كان مباعدا لها ولا كان مفترشا وانما كان - 00:14:11

وضعهما بين يعني جبهته او رأسه بين كفيه. وجافى بين عضديه. يعني بمعنى انه لم يلصق عضده عضده في جنبه واعتمد على فخذيه في مرافقه بل اعتمد على يديه وعلى ركبتيه - 00:14:31

على قدميه وعلى اه جبهته. فهذه الامور السبعة او هذه الاحوال الاعضاء السبعة اه ممكنة من الارض ممكنة من الارض الجبهة مع الانف ايوه وفي حديث عاصم ابن كلبي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا. وفي حديث عاصم ابن كلبي عن ابيه بمثل هذا يعني في طريق اخر - 00:14:51

عن عن عاصم بن كلبي عن ابيه بمثل هذا بمثل هذا اللفظ. ثم قال ان فيه لفظ اخر وهو عند القيام من عند القيام للركعة الثانية فانه يقوم معتمدا على ركبتيه وليس على يديه - 00:15:19

معتمدا على ركتبه وقال اكبر علمي قال انه يحتمل ان يكون هذا لفظ من شقيق او من محمد ابن جحادة لكن اكبر علم انه محمد ابن جحادة عن محمد ابن جحا. نعم. واذا نهض نهض على ركتبه واعتمد على فحذه. نعم هذا هو اللفظ - [00:15:38](#)

الذى قال انه اكبر علمي انه لفظ محمد ابن جحا يعني انه لانه ذكر من طريقين الطريقة الاولى التي اسندتها طریق محمد ابن جحادة والطريق الثاني هي التي علقها آآ طریق آآ عاصم شقيق عن عاصم ابن كلیب عن ابیه. شقيق عن عاصم بن كلیب عن ابیه - [00:16:04](#)

لان الحجاج بن المنھال عن همام عن شقيق وهناك الحجاج بن المنھال عن همام عن محمد ابن فهو يعني قال اكبر علم انه محمد ابن جعادة يعني ان هذا اللفظ الذي هو كونه - [00:16:24](#)

معتمدا على ركتبه آآ واضعا يديه على فحذه. ايوه هذا الثاني متصل ما اشار الى يعني اتصاله وانما قال وقال حجاج لكن ما ندري هل هو بهذا الاسناد او باسناد اخر؟ الى اخره عن عاصي بن كلیب عن ابیه - [00:16:44](#)

عن النبي صلی الله علیه وسلم. بمثله. يعني بمثل السیاق المقدم. قصصي هنا؟ فيه فيه يعني هل للضمیر يعود عن ابن حجر عن ابیه لا لا عن عاصم ابن كلیب عن ابیه يعني كلاب ابن كلیب كلاب ابن - [00:17:03](#)

وهو صحابي عن النبي صلی الله علیه وسلم وهو صحابي اللي هو ابوه يعني معناه طريقة ثانية. من هنا في التعليق وكلیب والد عاصم هو کلیب من شهاب الجرمي الكوفي. روى عن النبي صلی الله علیه وسلم مرسلًا. ولم يدركه - [00:17:23](#)

هذا الذي روى عاصم ولا عاصم عن ابیه ايه عن النبي صلی الله علیه وسلم ايوه هنا في التعليق يقول کلیب والد عاصم کلیب ولد عاصم ايه ایوه وكلیب شهاب الجرمي الكوفي روى عن النبي صلی الله علیه وسلم مرسلًا ولم يدركه. جهاز التقریر - [00:17:40](#)

ومر ابن حديث عاصم ابن کلیب يعني عن عن ابیه شهاب عن عن وائل في درس امس وهم من ذكره في الصحابة ایوه فاذا ليس ب صحيح لكن الاحادیث التي مرت عن عاصم لكل الامس ها - [00:18:00](#)

عن عاصم بن کلیب عن ابیه يعني في والد الحجر انت ما هو؟ لا مرة من عاصم قلوب اولا الاول عاصم کلیب عن ابیه؟ ايه عاصم بن کلیب عن ابیه عن وائل عن وائل؟ نعم. اذا يعني يمكن يكون هذا مرسلًا - [00:18:21](#)

الذى هو يعني الذي ليس فيه ذكر وائل ولهذا قال يروي عن النبي صلی الله علیه وسلم مرسلًا يعني معناه ان هذا مرسل عن ابیه عن النبي صلی الله علیه وسلم يعني - [00:18:47](#)

وليس ب صحابي نعم قال حدثنا محمد بن معمر محمد بن معمر البحراني صديق اخرجه اصحابه في الستة بل هو شيخ لاصحابكم في الستة رواه عنه مباشرة اخرج عن همام بن يحيى ثقة اخرج اصحابه - [00:18:57](#)

جدة عن محمد ابن جحادة ثقة عن عبد الجبار ابن وائل عن عبد الجبار ابن وائل وهو الثقة اخرج له مسلم اخرج ومسلم واصحاب السنن عن ابیه کلیب ابن شهاب وهو صدوق عن ابیه وائل ابن حجر - [00:19:23](#)

لا الان عبد الجبار ابن وائل عن ابی. انا عبد الجبار؟ ايه. ها نعم. عبد الجبار عن وائل ابن حجر صاحب رسول الله. صلی الله علیه وسلم وحديثه اخرجه البخاري في القراءة ومسلم واصحاب السنن - [00:19:43](#)

عبد الجبار عن ابیه هذا مو خطأ يعني ليس متبعا لان عبد الجبار لم يسمع من ابیه ولكن الذي سمع منهم منه علامة اذا يعني هذا الحديث ما يصح الابتدال به. يعني هذا الحديث نفسه او بهذا الطريق يعني لا يصلح لكنه جاء من طريق اخر يعني اه - [00:19:58](#)

اه متصلة يعني من غير طريق عبد الجبار. هم وثم قال فهذا يعني يكون يعني آآ متابع. نعم. ثم قال قال حجاج. وذلك طریقی شریک. شریک القاضی. شریک النخعی الكوفي القاضی هو في ذلك الطريق الذي هو متصل يجي عندنا ولا ما ادری والله ما ادری قد يأتي لان سیأتي الباب - [00:20:20](#)

يعني باب خاص يقيم الركتبين عاجزين سیأتي باب من عند ابی داود تقديم الركتبين على اليوتيوب. طیب قال حجاج وقال همام وحدثنا شقيق. شقيق هو ابو الحقيقة هو ایش نعم - [00:20:46](#)

ابو الیث شقيق ابو لیث نعم هو يروي عن عاصم بن کلیب عن عاصم ابن کلیب هو هو صدوق اخرج له قال تعليق المسلم البخاري تعليق المسلم واصحاب السنن - [00:21:09](#)

عن ابيه عن ابيه ثلاثة شهاب وهو صدوق وهو صدوق اخرج له وخالفه اليدين واصحاب السنن البخاري في رفع اليدين واصحاب السنن قال حدثنا مسدد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله ابن داود عن فطر عن عبد الجبار ابن وائل عن ابيه رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:21:32](#)

يرفع اباهاميه في الصلاة الى شحمة الاذنين ثم ورد ابو داود حديث وائل ابن حجر في طريق اخر وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع اباهاميه في الصلاة الى شحمة اذنيه وهذا مطابق - [00:21:57](#)

كما جاء في الاحاديث الاخرى انه كان يرفع الى اذنيه وكان يرفع الى منكبيه. وكل وكل من ذلك ثابت. وهذا كما هو معلوم في طريقه عبد الجبار ابن وائل عن ابيه وفيه انقطاع ولكنه موافق للحاديث الاخرى التي فيها الرفع الى الاذنين - [00:22:12](#)
قال حدثنا مسدد. مسدد ابن مشرحد البصري ثقة. اخرجه البخاري وابو داود والترمذى والمسلم. عن عبد الله بن داود. عن عبد الله بن داود الخربي ثقة اخرجه البخاري واصحاب عن فطر عن عبد الله بن خليفة وهو صدوق نعم اخرج له قال البخاري - [00:22:31](#)

عن عبد الجبار ابن وائل عن امين. وقد مر ذكرهما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع اباهاميه في الصلاة الى شحمة اذنيه. معناها انه يعني المذهبية تكون عند شحمة الاذنين وهي الشحمة اللي اللي تكون آآ آسفل الاذن آآ اللحمة الرقيقة - [00:22:51](#)
هذا قالها شحمة الاذن. نعم. لا ما هو لازم ولكنه يعني يحاذيها. نعم قال حدثنا عبد الملك ابن شعيب ابن الليث قال حدثني ابي عن جدي عن يحيى ابن ابيه عن عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج عن ابن شهاب عن ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام - [00:23:11](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا كبر للصلاه جعل يديه حذو منكبيه اذا ركع فعل مثل ذلك واذا رفع للسجود فعل مثل ذلك. واذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك. ثم ورد ابو داود حديث - [00:23:34](#)
ابي هريرة رضي الله عنه وفيه الرفع في الموضع الاربعة التي مرت في حديث ابي حميد الساعدي وهي عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع منه وعند القيام من التشهد الاول. وعند القيام من التشهد الاول. فهذه الموضع في حديث ابي هريرة - [00:23:54](#)
قد جاءت في حديث ابي حميد الساعدي رضي الله تعالى عنهم وهو مطابق لما تقدم ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا كبر للصلاه جعل يديه حذو منكبيه. جعل يديه حذو منكبيه يعني رفعهما حتى حاز منكبيه. واذا ركع - [00:24:14](#)
فعل مثل ذلك واذا ركع فعل مثل ذلك. واذا قام للسجود يعني اذا قام يعني من الركوع يعني ليسجد يعني اذا قام من رکوعه آآ ليسجد ففعل مثل ذلك. وليس المقصود منه انه قام يعني بالسجودان - [00:24:34](#)

يعني العبارة هذه هذا هو معناها قام يعني من من رکوعه ليسجد رکوعه ليسجد والسجود كما هو معلوم ليس فيه قيام له وانما فيه نزول. السجود فيه نزول وليس فيه قيام - [00:24:54](#)

واذا قام للسجود واذا قام من رکوعه ليسجد اه فعل مثل ذلك فهو مطابق لحديث ابي حميد الساعدي المتقدم نعم. واذا قام من الركعتين فعل بالنذان. واذا قام من الركعتين يعني في التشهد ان التشهد الاول. سواء كانت الصلاة الثالثية او رباعية - [00:25:14](#)
نعم قال حدثنا عبد الملك ابن شعيب ابن الليث. عبد الملك ابن شعيب ابن الليث عبد الملك هو اه صدوق اخرجه مسلم وابو داود والنسيائي. نعم وابوه شعيب كذلك اصدق اخرجه مسلم وابو داود والنسيائي وعبد وليث ابن سعد ثقة فقيه اخرجه اصحابه - [00:25:34](#)

ويحيى بن ابيه صدوق اخرج له اصحاب او صدق الرب ما اخرج. ها؟ صديق الربما اخطأ اخرج له؟ نعم نعم. عن عبد الملك بن عبد العزيز. عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وهو ثقة آآ اخرجه اصحاب محمد المسلم - [00:25:56](#)

بسبب الجهد ثقة اخرجه ستة عن ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن هشام وهو ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة على فاحد الاقوال الثالثة في السابع منهم وحديث اخرجه من ستة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اكبر - [00:26:16](#)

الصحابة حديث عن الاطلاق رضي الله عنه وارضاه والحديث ظعفه الالباني ولكن ابن القيم يقول انه على شرط مسلم. يعني هذا الحديث على شرط مسلم ولذلك ان الرواية كلهم خرج لهم مسلم. لأن الباقيين متفق على الالهارج لهم الا آآ عبد الملك وشعيب -

00:26:36

فانفرد مسلم عن البخاري في الالخارج لهما وجهة تضييف نعلم يعني ما على وجه صحيح ولا ذكر وجهه قال حدثنا ختيمة بن سعيد قال حدثنا ابن لهيعة عن أبي هريرة عن ميمون المكي انه رأى عبدالله ابن الزبير رضي الله عنهم وصلى بهم يشير - 00:27:01 حين يقوم وحين يركع وحين يسجد وحين ينهض للقيام. فيقوم فيشير بيديه فانطلقت الى ابن عباس رضي الله عنهم فقلت واني رأيت صلی صلاة لم ترى احدا يصليها. فووصفت له هذه الاشارة فقال ان احببت ان تنظر الى صلاة رسول الله - 00:27:26 صلی الله عليه واله وسلم فاقتدي بصلوة عبد الله ابن الزبير. لما ورد ابو داود حديث عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنه يقول ميمون ميمون المكي ؟ قاله رأى عبد الله ابن الزبير وصلى بهم يشير بكفيه حين يقوم حين يقوم حين يركع حين يسجد اية وحين يركع وحين يسجد وحين ينهض للصلوة حين يكبر يعني في الدخول في الصلاة وحين يركع يعني الركوع فحين يسجد ايوه وحين ينهض للقيام. وحين يسجد وحين ينهض للقيام. يعني حين سجوده وحين نهوضه - 00:28:06 القيام ايوة فيقوم فيشير بيديه يعني من انه يرفعهما. وانطلقت الى ابن عباس فقلت اني رأيت ابن الزبير صلی صلاة لم ارى احدا يصليها. فووصفت له هذه الاشارة. نعم فاقرره على ذلك وقال ان - 00:28:26

ان تنظر الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقتدي بصلاته يعني معناها انها يعني عن ابن الزبير وعن ابن عباس عن ابن الزبير وعن ابن لان ابن عباس قال ان هذه صفة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم. لكن الحديث يعني آآ ضعيف. في اسناده من هو ضعيف 00:28:46 -

00:28:46 -

قال حدثنا قتيبة بن سعيد. قتيبة بن سعيد ثقة اخرجه اصحابك في جدة. عن ابن لهيئه عبد الله ابن لهيئه المصري وهو صدوق. اختلط آه عند بعد اختراق كتبه وحديثه اخرجه الترمذى وابن ماجة. عن ابى هريرة عن ابى هريرة وهو عبد الله ابن هبيرة

تبعى الثقة اخرجه مسلم واصحابه عبد الله بن فضيلة ثقة اخرجه مسلم واصحاب السنن واصحاب السنن عن ميمون المكي عن ميمون المكي وهذا؟ مجهول اخرجه ابو داود عن عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنه احد العبادلة الاربعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس - 00:29:26
وايضاً الحديث عن عبد الله بن عباس يعني آسيكون فيه اثنان من العبادلة. نعم قال حدثنا قصيبة ابن سعيد ومحمد ابن ابى المعنى قالا حدثنا النظر ابن كثير يعني التعذيب قال صلى الله عليه وسلم - 00:29:50

صلى الى جنبي عبدالله ابن طاووس لمسجد الخير. فكان اذا سجد السجدة الاولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه. فانكرت ذلك فقلت لهيب ابن خالد فقال له اهيب ابن خالد فاصنع شيئاً لم ارى احداً يصنعه. فقال ابن طاووس رأيت ابى يصنعه - [00:30:09](#) وقال ابى رأيت ابن عباس يقنعه ولا اعلم الا انه قال النبي صلى الله عليه وسلم يقنعه. ثم ورد ابو داود حدثنا [آى ابن عباس](#) حدثنا ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وآى وهو يسأل - [00:30:29](#)

النظر ابن كثير الى جنب عبد الله بن طاووس ايوه صلى الله عليه وآله وسلامه الى جنب عبد الله بن طاووس وكان اذا سجدت سجدة الاولى فرفع رأسه فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه. اذا سجد السيدة الاولى ورفع منها يرفع يديه يعني وهو جالس. ايوه - 00:30:49
السجدين يا شيخ نعم فانكرت ذلك فقلت لهيب ابن خالد فقال لهيب ابن خالد تصنع شيئاً لم ارى احداً يصنعه. يقول في عبد الله ابن طاووس روى عن ابيه قال ايوه فقال ابن طاووس رأيت ابي يصنع. نعم. وقال ابي رأيت ابن عباس يصنعه. نعم - 00:31:09
لا اعلم الا انه قال النبي صلى الله عليه واله وسلم يصنعه. يعني اه معنى شك في رفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعبد الله يعني اتى فعل ابيه وكذلك ابوه حكى فعل آآ عبد الله بن عباس وقال لا اعلم ولا اعلم انه قال ان النبي صلى الله عليه - 00:31:29
كلما كان يصنعه فرفعه يعني غير مجازوم به. ايوه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ومحمد ابن ابى ثقة مر ذكره هو محمد ابن اذان هو

البلغى وهو ثقة اخرجه البخارى واصحابه عن النظر - 00:31:49

نعم عن النظر ابن كثير عن النظر ابن داود وهو ضعيف وهو داود والناتج وهو ضعيف اخرجه ابو داود انه ساجد قال حشومة لا الصنف الاول ما فيه عن عبد الله ابن طاووس عن عبد الله بن طاووس ابن كيسان وهو ثقة اخرجه اصحابه عن ابيه عن ابيه طاووس ابن كيسان ثقة اخرجه اصحابه عن ابن عبده عن - 00:32:09

وقد مر ذكره الحديث ضعيف. نعم قال قال حدثنا نصر بن علي قال اخبرنا عبد الاعلى قال حدثنا عبيد الله عن ناث عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان اذا دخل في الصلاة كبر - 00:32:43

رفع يديه واذا ركع واذا قال سمع الله لمن حمده واذا قام من الركعتين رفع يديه ويرفع ذلك الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ابو داود الصحيح قول ابن عمر وليس بمروي. قال ابو داود وروى بقية اوله - 00:33:08

عن عبيد الله واسنده رواه الثقفي عن عبيد الله واوقفه على ابن عمر وقال فيه واذا قام من الركعتين يرفعهما الى ثدييه وهذا هو الصحيح. قال ابو داود ورواه الليث ابن سعد ومالك وايوب وابن جرير موقوفا. واسنده حماد بن سلمة وحده - 00:33:28

ايوب ولم يذكر ايوب ولم يذكر ابيه ومالك الرفع اذا قام من السجدين وذكره الليل في حديثه. قال ابن جرير قال ابن جرير فيه قلت لнациف اكان ابن عمر يجعل الاولى اربعهن؟ قال لا لواء قلت اشر لي فاشار الى الثديين او اسفل من ذلك - 00:33:48

ثم ورد ابو داود حديث عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم انه كان اذا صلى رفع يديه عند الاحرام عند التكبير عند الركوع عند الرفع منه وعند القيام من الركعتين اي عند القيام من التشهد الاول. ثم ذكر يعني - 00:34:08

رحمه الله الكلام حول رفعه او وقفه على عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم لكن آ ابن عمر رضي الله عنه جاء عنه مرفوعا في الصحيحين انه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر عند تكبيرة الاحرام والركوع ورث منه ولا يفعل ذلك في آ يعني ولا - 00:34:29

يفعل ذلك في غير هذا لذك قضية كون كونه مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني جاء ثابتنا في صحيح البخاري وصحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهم يعني وهذا الاختلاف الذي ذكره ابو داود لا يؤثر لأن يعني ذلك ثابت عنه مرفوعا - 00:34:49

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في صحيح البخاري وصحيح مسلم. نعم. قال حدثنا نصر بن علي نصر بن علي الجحظمي اخرجه اصحابه عن عبد الاعلى عن ابي الاعلى ابي عبد الله عن عبيد الله عن عبيد الله ابن عبد الله - 00:35:09

ابن عمر ابن العاص ابن عاص ابن عمر العمري المصغر ثقة اخرجه النافع مولى ابن عمر وهو ثقة اخرجه اصحابه ابن عمر عن ابن عمر عبد الله ابن عمر الخطاب رضي الله عنهم احد العباد له الاربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفيين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابو داود - 00:35:29

الصحيح قول ابن عمر ليس بمروي. يعني صحيحا انه موقوف على ابن عمر قوله يعني انه موقوف عليه وليس مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال ابو داود وروى بقية اوله عن عبيد الله واسنده. وروى بقية وروى بقية اوله عن عبود الله واسنده. يعني بقية - 00:35:49

وهو وهو صدوق كثير التدليك عن الضعفاء اخرج حديث البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. رواه الثقفي عن عبيد الله واوقفه على ابن عمر هو عبد المجيد الوهاب نعم عبد الوهاب ابن عبد المجيد وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة وقال فيه واذا قام من - 00:36:09

ركعتين يرفعهما الى ثديين وهذا هو الصحيح. قال فيه واذا قام الركعتين يرفعهما الى ثدييه. يعني وهذا دون المنكبين وهذا دون المنكبين ولكن الذي ثبت انه الى المنكبين او الى الاذنين. الذي ثبت انه الى الاذنين - 00:36:29 او المنكبين. نعم. يقول وهذا هو الصحيح. نعم. يعني الوقف ولا يريد المعنى ان الرفع الى الثديين عل الوقف لأن الصحيح هو

ثبوته الى الاذنين والى المغاربيين قال ابو داود ورواه الليث ابن سعد ومالك وايوب وابن جرير موقوفا. مر ذكره وما اهلك ابن انس

امام مدار الهجرة - 00:36:49

المعروف مشغول وايوب مر ذكره وابن حجرين ايوب. هذا ايوب شقيان ثقة اخرجه اصحابه مر ذكره. قال موقوفا. نعم. واسنده

حماد ابن سلمة وحده عن ايوب. واسنده حماد ابن - 00:37:20

سلمة محمد بن سلمة ثقة اخرج له البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السلف. ولم يذكر ايوب ومالك الرفع اذا قام من السجدين. يعني

ما ذكروا الموضع الرابع الذي هو الرفع اذا قام من السجدين وانما ذكروا الثلاثة الاول. وذكره الليث في حديثه. وذكره الليث -

00:37:40

في حديثه يعني ذكر الرفع آآ عند القيام من السجدين والركعتين اذا قام للسجدين المقصود بها الركعتين

لان الركعة يقال لها سجدة. يطلق عليها سجدة. نعم قال ابن حريج في قلت لنافع اكان ابن عمر يجعل الاولى اربعهن؟ قال لا سواء -

00:38:00

قلت اشر لي فاشار الى التابعين او اسفل من ذلك يعني آآ ابن حريج يقول نافع كان ابن عمر يجعل الاولى يعني رفع اليدين ارفع

من الثانية قال لا سواء قلت اشر؟ قال الى اشار الى التزيين. او اسفل من ذلك او اسفل من ذلك. نعم. لكن - 00:38:27

الثابت هو الى المنكبين والى الاذنين قال حدثنا القعنبي عن مالك عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا ابتدأ الصلاة يرفع يديه

حذو منكبيه واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما - 00:38:51

دون ذلك. قال ابو داود لم يذكر رفعهما دون ذلك احد غير مالك. فيما اعلم. كما ذكر الحديث لابن عمر بطريقة اخرى قال كان يقول

ان ابن عمر كان اذا بدأ الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه. كان اذا ابتدأ الصلاة رفع يديه - 00:39:05

واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك. واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك يعني فرق بين آآ كيفية الرفع وانه في الاولى

يكون اعلى وفي الثانية يكون انزل. قال ابو داود نعم لم يذكر رفعهما دون ذلك احد غير مالك. لم يذكر احد - 00:39:25

يوم رفعهما دون ذلك غير ماذا؟ يعني هو الذي جاء عنه انه دون ذلك يعني دون المنكبين. لكن هذا عند ابن عمر نعم وقوف. قال حدثنا

الطعمبي. القعنبي عبد الله بن مسلمة المقدعي اخرج له اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة - 00:39:45

مالك عن نافع عن ابن عمر. وقد مر ذكرهم جميعا. قال رحمه الله تعالى باب من ذكر انه يرفع يديه اذا قام من الثنين. قال ابا عثمان

ابن ابي شيبة هو محمد ابن عبيد المحاربي قال حدثنا محمد ابن فضيل عن عاصم ابن كلبي عن محارب ابن ذي ثار عن ابن عمر

رضي الله عنه انه - 00:40:05

قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه. لما ورد ابو داود هذه التربية مريم باب من قال

قال نعم من ذكر انه يرفع يديه اذا قام من الثنين. بعض من ذكر انه يرفع يديه اذا قام من الثنين. يعني من ركعتين الاوليين يعني -

00:40:25

فيما اذا كانت الصلاة ثلاثة او رباعية. اذا اذا يعني اذا قام من التشهد الاول هذا هو المقصود بقوله قام من

التنكير يعني بعد الثنين الاوليين عندما يقوم من التشهد الاول يرفع يديه. وهذا احد الموضع الرابعة الثابتة عن رسول - 00:40:45

لا صلى الله عليه وسلم من حديث ابي حميد الساعدي المتقدم وكذلك من حديث غيره. نعم قال حدثنا اللفظ عن ابن عمر قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه كان اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه - 00:41:05

اما هذا من الموضع او هذا احد الموضع الرابعة التي ترفع فيها اليدي عند التكبير. نعم قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة. ومحمد

ابن عبيد المحاربي. محمد ابن عبيد المحاربي ثقة اخرج له - 00:41:26

الترمذى والنمسائى فذوق اخرج له ابو داود والترمذى والنمسائى عن محمد ابن الفضيل محمد ابن فضيل ابن غدوان هو صدوق اخرج

له اصحابه الستة عن عاصم ابن ديثار عن عاصم ابن كلبي عن محمد ابن ديثار عن محمد ابن ثار وش قال فيه؟

محارب يعني - 00:41:45

محارب محارب ابن دثار اخذ اصحاب عن ابن عمر عن ابن مهر وقد مر ذكره قال حدثنا الحسن ابن علي قال حدثنا سليمان ابن داود الهاشمي قال حدثنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد عن موسى ابن عقبة عن عبد الله ابن ربيعة ابن الحارث ابن عبد المطلب عن عبد الرحمن **الاعرج - 00:42:05**

عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه كان اذا قام الى الصلاة المكتوبة كبر **00:42:25**

رفع يديه حذو منكبيه ويصفع مثل ذلك اذا قضى قراءته واراد ان يركع ويطمعه اذا رفع من الركوع ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد اذا قام من السجدين رفع يديه كذلك وكبر. قال ابو داود في حديث ابي حميد الساعدي حين وصف صلاة النبي **00:42:35**

صلى الله عليه واله وسلم اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحافي بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة. كما ورد ابو داود حديث علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وهو مثل الاحاديث المتقدمة التي فيها ذكر الاربعة مواضع عند تكبيره الاحرام والركوع والرفع منه والقيام من التشهد الاول. نعم **00:42:55**

قوله ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد يعني معناه ان بين الثنتين او يعني آآ يعني بين السجدين او ان المقصود انه يرفع عندما يقون يعني من التشهد الاول. عندما يقوم من التشهد الاول يرفع. لا يرفع وهو جالس. ولا وكذلك **00:43:15**

ايضا يعني آآ يقصد انه لا يرفع بين السجدين لأن هذا جلوس. قال حدثنا الحسن بن علي الحسن بن علي الواني اخرجه اصحاب النساء عن سليمان بن داود الهاشمي عن سليمان بن داود الهاشمي ثقة قبل اصحاب الكتب؟ البخاري استوقف عن العبادة واصحاب السنن البخاري في رفع في رفع **00:43:35**

عن عبد الرحمن بن ابي الزناد. عن عبد الرحمن بن ابي الزناد وهو صدوق. نعم اخرجه البخاري تعليقا مسلم في المقدمة البخاري تعليقا ومسلم في المقدمة واصحاب السنن. وعبد الرحمن بن ابي الزناد هذا ابن ابي الزناد عبد الله بن زكوان. وبه يكتنی كنيته ابو عبد الرحمن **00:43:55**

هذا هو الذي يكتنی به. واما ابو الفناد فهي لقب له وليس بقنية. ابو الزناد هي لقب وليس كنية ولكنها على صيغة الكنية كنيته ابو عبد الرحمن وهو يثنى بابنه هذا. والرواية هنا في الاسناد عن عبد الرحمن. ابن ابي الزناد. ايوه. عن موسى ابن عقبة **00:44:15** ابن عقبة المدني لثقة اخرج له عن عبد الله ابن الفضل ابن ربيعة ابن الحارث ابن عبد الله ابن فضل ابن ربيعة ابن حارث ابن عبد المطلب نعم الى اصحابكم. كتب عن عبد الرحمن ابن الاعرج **00:44:35**

نعم الموجود عندنا عبد الرحمن ابن الاعرج لا عبد الرحمن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز الاعرج وهو يعني اما ان تكون ابن زائدة او ان في حرمة ساقطة **00:44:53**

عن عبيد الله ابن ابي رابح عن عبيد الله ابن ابي رافع وهو ثقة النبي صلى الله عليه وسلم وكاتب ابوه مولى الملك وهو نعم لكن يعني مرت الولاية يعني في الابل. نعم. هم. ثقة **00:45:09**

عن علي ابن ابي طالب عن علي ابن ابي طالب امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهاشميون المهدويين صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة رضي الله عنه وارضاه وحديثه عند اصحاب قال ابو داود في حديث ابي حميد الساعدي حين وصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحافي بهما منكبيه **00:45:29**

كما كبر عند افتتاح الصلاة يعني اشار الى ان هذا الذي في حديث علي ابن ابي طالب هو ايضا يعني ثابت في حديث ابي حميد المتقدم لأن هنا اشارة الى ما تقدم **00:45:56**

قال حدثنا حفص ابن عمر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم يرفع يديه **00:46:12**

اذا كبر واذا ركع واذا رفع رأسه من الركوع حتى يبلغ بهما قروع اذنيه ثم ورد ابو داود حديث مالك بن الحوير رضي الله عنه وفيه

رفع اليدين في الموضع الثالث عند تكبيرة الاحرام والركوع والرفع من الرکوع - 00:46:22

نعم حتى يبلغ بهما فروع اذنيه. وقيل المقصود بالفروع في الاعالي. وقيل المقصود بها الاكابل التي هي الشحمة. نعم قال حدثنا حفص بن عمر. حفص بن عمر رزق اخرجه حديث البخاري وابو داود والنسائي. ام شعبة؟ عن شعبة من الحجاج الواسطي ثقة اخذوها اصحابه - 00:46:40

البطن البخاري في رفع عند رفع اليدين ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة. وهو البخاري في رفع اليدين ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة. عن مالك ابن الحويدة مالك ابن حوريه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخذه وحديث اصحابه - 00:47:03

قال حدثنا قال حدثنا ابن معاذ قال حدثنا ابي قال حاء وحدثنا موسى ابن مروان قال حدثنا شعيب يعني ابن اسحاق المعنى عن عمران عن لاحق عن بشير ابن ناهيك - 00:47:32

انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه لو كنت قدام النبي صلى الله عليه واله وسلم لرأيت اي طير زاد ابن معاذ عبيد الله ابن معاذ قال يقول لاحق ابو مجلد الا ترى انه في الصلاة ولا - 00:47:46

الا ترى انه في الصلاة ولا يستطيع ان يكون قدام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وزاد موسى ابن مروان الرب شيخ ابي داود اذا كبر رفع يديه آآ على يقول ابو هريرة لو كنت قدام النبي صلى الله عليه واله وسلم لرأيت ابطين. نعم - 00:48:06

زاد ابن معاذ عبيد الله ابن معاذ قال يقول لاحق ابو مجلد الا ترى انه في الصلاة ولا يستطيع ان يكون قدام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وزاد موسى ابن مروان الرقي شيخ ابي داود يعني اذا كبر رفع يديه. ثم اراد ابو داود حدث ابي هريرة - 00:48:30 رضي الله عنه انه قال لو كنت قد قدام رسول الله صلى الله عليه وسلم لرأيت ابطين يعني عندما يعني يرفع عندما يرفع يعني الى اذنيه يعني عند التكبير لو كنت قدامه لا يعني رأيت آآ لغيره صلى الله عليه وسلم المقصود من ذلك انه - 00:48:50

يرفع يديه الى محاذة الاذنين. ويعني وترى يعني من الجهة الامامية. وهذا يقول لو كنت عليكم يعني يعني اشاره الى رفعه اليدين. وقال لا ترى انه في الصلاة ولا يستطيع. ويمكن ان يستطيع سيارة المثل. وان يكون - 00:49:10

ويarah يصلي النافلة ويرفع يديه ويستطيع انه يرى. اما بالنسبة للفريضة وهو وراءه لا يمكنه ذلك. ولكن الذي يمكنه هو النافلة بحيث يكون امامه ويرفع يديه فيرى منكبيه صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم. ايوا - 00:49:31

قال حدثنا ابن معاذ لا باخرة يقول زاد موسى ابن مروان الرب شيخ ابي داود يعني اذا كبر رفع يديه نعم يعني في كونه يعني يرى يعني انه اذا كبر رفع يديه فيعني يكون ابي هريرة يكون ابو هريرة رضي الله عنه لو كان امامه - 00:49:51

او لا ارى لرأي يعني من رفعه بيديه صلى الله عليه وسلم. ومن المعلوم ان الرفع الى الرفع الى الاذنين ثابت واذا المنكبين ثابت. كل ذلك ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:50:13

قال حدثنا ابن معاذ هو عبيد الله ابن معاذ العنبرى ثقة اخرج حديثه البخاري ومسلم والنسائي البخاري ومسلم وابو زيد والنسائي عن ابيه عن ابيه عن ابيه معاذ عن بنى ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة. وحدثنا موسى بن مروان. قال حاء وحدثنا - 00:50:29

موسى ابن مروان وهو مقبول اخرجه ابو داود مقبولة قد حديث ابو داود ان ابن ماجة عن شعيب يعني ان اسحاق عن شعيب يعني ابن اسحاق وهو اصحاب الكتب الى السنة. ثقة اخرجنا اصحاب كتب السكة عند الترمذى. قال المعنى عن عمران. عن عمران وهو ابن حديقة. وابو داود - 00:50:49

عمران ابن؟ مدير؟ عمران ابن حذير السديسي اخرج الى مسلم؟ وابو داود بالمليون نسمة. ابو داود والترمذى والنسائي. عن لاحق؟ اللاحق وهو اخرج له اخرجه عن بشير ابن نهيك عن بشير ابن نهيك وهو ثقة اخرجه اصحاب قسم الستة عن ابي هريرة عن ابي هريرة - 00:51:09

وقد نرى ذكره قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا ابن ابريل عن عاصم ابن كلبي عن عبد الرحمن ابن الاسود عن علقة انه قال

قال عبد الله رضي الله عنه علمنا - 00:51:29

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الصلاة فكبر ورفع يديه فلما رجع صدق يديه بين ركبتيه قال فبلغ ذلك سعد فقال صدق اخي قد
كنا نفعل هذا ثم امرنا بهذا يعني الامساك على الركبتين - 00:51:46

كما ورد ابو داود حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه
واذا سجد لا فلما رجع طبق يعني يديه وجعلهما بين فخذيه. فلما بلغ ذلك سعد ابن ابي وقاص قال صدق اخي كنا نفعل ذلك -
00:52:05

ثم امرنا بان نجعل الايدي على الركب. يعني ان التطبيق كان موجودا من قبل. وبعد ذلك نسخ وجاء بعد له وضع اليدين على الركبتين
وضع اليدين على الركبتين ابن مسعود رضي الله عنه حدث بالشيء الذي كان يعلمه والذي كان من - 00:52:25

ثم نسخ لهذا قال سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه ان كنا نفعل ذلك ثم امرنا بان نضع اليدين على اليدين على الركبتين قال حدثنا
عثمان بن ابي شيبة. مر ذكره عن ابن ادريس؟ عن ابليس هو عبد الله بن ادريس اودي ثقة. اخرج له اصحابه في الفتنة. عن عاصم ابن
كليب عن عبد الرحمن ابن - 00:52:45

انا آ عن عبد الله عن عبد الله بن مسعود صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه مناسبة من باب من ذكر انه يرفع
يديه اذا قام من الثنين. ما فيه يعني ما فيه الا الشاهد - 00:53:07

يعني الذي اورده هنا ليس فيه شاهد. والذي قبله؟ والذي قبله يا شيخ؟ لو كنت قدام النبي صلى الله عليه وسلم ايضا وكذلك ايضا
بعض النسخ باب والتي عندنا وضعها بين معكوفتين من ذكر انه يرفع يديه اذا قام الكثيف - 00:53:37

فكانه يعني مطلقة اولى من هذه الزيادة لان هي هي باب اذا جاءت مطلقة يعني معناها لها علاقة في باب بناء على قال رحمة الله
تعالى باب من لم يذكر الرفع عند الرکوع. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى الله واصحابه
اجمعين - 00:53:58

في حديث ثمانية تسعه وثلاثين قال حدثنا قتيبة بن البغيرة عن ابن لهيعة عن ابي هبيرة عن ميمون المكي انه رأى عبد الله ابن الزبير.
ایوه يقول الاخ في عون المعبد يقول ابو هريرة ابو هريرة هو محمد ابن الوليد ابن هبيرة الهاشمي الدمشقي القلتاني قال -
00:54:24

ابي حاتم خلوق. نحن قلنا ابو هبيرة وعبد الله بن هبيرة التبعي. مسلم واصحاب السنن. ايه انا اقول انه ما ذكر عن المعبد ما هو
بصحيح لان محمد بن خبيرة بن الوليد بن هبيرة الهاشمي ابو هبيرة الدمشقي من الحادي عشر مات سنة ست وثمانين وهو في
الحادي عشر - 00:54:46

ايه ولذلك في بعض النسخ بتهمة الاطراف يقول عن ابي هريرة في نسخة الابن هبيرة لدى الامن. ايه. ثم قال قوله عن ابي هريرة كذا
في الاصل المنقول منه. وكذا كان في نسخة. وفي بعض الاصول عن ابن هبيرة. نسبة - 00:55:10
وفي الاطراف فقال عن عبد الله ابن هبيرة وهو عبد الله ابن هبيرة ابن اسعد السبأي وكميته ابو هبيرة. من وافقت كنيته؟ طبعا هذاك
ما دام انه من الحادي عشر لا يمكن ان يكون وهو هذا - 00:55:40

عبد الله بن حضيرة ابو خضيرة يعني موافقة كنية النبي كنيته موافقة الاسم عليه جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم
ونفعنا الله بما قلتم. يقول السائل ما حكم المضمضة والاستنشاق وتحليل اللحية في الوضوء - 00:55:56

واجبة واما تحليل اللحية فهو متعدد يقول وهل تخليل اللحية يكون مع غسل الوجه او بعده؟ لا مع غسل الوجه كيف نستعمل الماء
للوضوء؟ حتى لا يكون اسرافا. اذا كان الماء يجري باستمرار كما وجدنا في دورة المياه في هذا المسجد - 00:56:29

انا اريد الاهداف هنا زي ما قلت في كل مكان ما يجري من الصنابير يعني في كل مكان. الانسان يعني اولا اذا فتح الصنبور لا يفتح
بقوة. يفتحه بمقدار اي ما يعني يكفي. يعني لا يزيد عن ثلاث عندما يستعمل عندما يتوضأ لا يزيد عن ثلاث غسالات - 00:56:54
وآذا ذلك يكون الانسان غير مسلم. لا يتتجاوز ولا يصب قوي. يعني بحيث انه يعني يضيع ماء كثير في اثناء الوضوء. وهل هناك صلاة

صلاة نافلة قبل صلاة العشاء بين كل اذانين صلاة كما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني بين كل صلاة يعني بينها بين المغارب والعشاء بين - 00:57:18

والاقامة في المغرب وبين الاذان والاقامة في العشاء. كل ذلك داخل تحت قوله بين كل اذانين ظلال. يعني بين الاذانين الاذان والاقامة يعني الاذان والاقامة وغير ذلك صلاة العشاء يدخل في يعني هذا التقد - 00:57:49

هذا الاخ يسأل عن الامام ابي حنيفة رحمه الله هل يقال انه امام اهل الرأي؟ ولا يدخل في اهل السنة؟ لا هو من اهل السنة. ومعدودا مذهبة من مذاهب اهل السنة الاربعة - 00:58:07

وبامكاننا من اهل الرأي يعني لان غالبا يعني على الجهاد والقول بالرأي يعني الا انه اهل السنة والمذهب من المذاهب الاربعة التي هي مذاهب اهل السنة الاربعة يقول وكيف جرحة ائمة السلف؟ على كل الناس تكلموا في الرواد يعني آآآآ - 00:58:23

يعني بما بما فيهم جرحا وتعديلها يعني في كل ما فيه لا يعني انه آآ او وانه يعني يكون امام وصاحب مذهب او مشهورا بالفقه يعني لا كلام فيه او لم يتكلم فيه بل تكلموا فيه من حيث الرواية واما من حيث الفقه ومن - 00:58:49

مثل المذهب فهو الامام مشغول. الاعتقاد كذلك هو من اهل السنة والطحاوي لما ذكر عقيدة اهل السنة والجماعة قال هي عقيدة ابو حنيفة وغيرها من الائمة ولكنه عنده يعني مسألة الايمان ويعني ارجاء الفقهاء الذي يسمى ارجاء الفقهاء هو - 00:59:09

يعني مما لا يجعل الاعمال داخلة في في مسمى الايمان. ولهذا الطحاوي رحمه الله ذكر يعني ما ذكر الجوارح او العمل بالجوارح وانما ذكر قول اللسان واعتقاد الجنان لانه على مذهب ابو حنيفة - 00:59:34

يقول هل يجوز على الطلاب ان يخبروا عمالة شؤون الطلاب في الجامعة؟ لانه يوجد من يسكن مسلكا غير رسمي السكان غير رسميين والله هو الجامعة اذا كانت ما تسمع بان يكون الا الطلاب يعني اذا ارادت او طلبت - 00:59:57

الجامعة من احد انه يخبر فعليه ان يخبر بالشيء الذي يسأل عنه اذا كان يعلمها. وهذا اذا كان يعني باستمرار واما اذا يعني جاء يوم او يومين او ثلاثة يعني مع شخص يعني في الجامعة هذا يعني الضيافة لها حق لكن كونه ينزل باستمرار - 01:00:23

ويستفيد من خدمات الجامعة الاستفراغ الاستفراغ هذا يحتاج الى اذن الجامعة صاحبة الحق اذا باع مسلم حبوبا لكافر. ثم ظهر له انه يستعملها في عبادته. حبوبا؟ اي استعملها في عبادته يعني غير واقع - 01:00:43

ورد في الحديث انه من حلف باللات والعزى فليقل لا الله الا الله. حلف باللات؟ اي. فهل يقاس عليك كل ما حلف بغير الله آآ الذي جاء انهم كانوا في اول الامر اخذت السنتهم على اللات والعزة. والحلف باللات والعزة - 01:01:18

فيعني امرؤا بانهم عندما يحلفون بالله يقولون لا الله الا الله. يعني معناه ان هذا الذي حصل منهم اخذت عليه السنتهم لما اعتادوه وهذا شيء غير مقصود لهم. فامرؤا بان يأتوا كل ما حصل عليه بان يقولوا لا الله الا الله. حتى يأتوا بالتوحيد - 01:01:42

حتى يستذكر التوحيد عندما يحصل منهم ان يعني بعد ذلك وبعد ما يعني عرفت الاحكام واستقرت الاحكام والناس يعني عرفوا الاحكام عندما يحلف اي انسان يقول يعني لا الله الا الله وانما لا يجوز له ان يحلف. لا يجوز له ان يحلف لان اولئك كانوا عايشين - 01:02:02

على الحلف بالله والعزة وامرؤا بان يأتوا بكلمة لا الله الا الله حتى يعني يستذكروا التوحيد ويستذكروا ان ذلك قد نسخ وقضى عليه وان امور الاهلية كلها انتهت ولم يبق عندهم الا التوحيد واخلاص العبادة لله عز وجل. اما بعد ذلك يعني كون ان احدا يعني يحلف

بغير الله عز وجل - 01:02:22

لا يجوز له ان يحلف عليه ان يقلع عن ذلك وان يبتدىء يبتعد عن ذلك وقد كان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم يحلفون اباهم وامهاهم فجاء الحديث لا تحلفوا بآبائكم ولا بامهاتكم ولا تعرفوا بالاجداد ولا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا الا وانتم صادقون. قال عمر رضي الله عنه - 01:02:45

وقد كان ادركه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول وابي وابي فقال قال عليه الصلاة والسلام ا فعلوا بآبائكم قال فما حلفت بذلك ذاكرا ولا اجرا يعني ما حلفت ذلك بل ولا حكيمته. يعني ان احدا حلف بغير الله عز وجل. لا يعني اه شيئا يعني يعزوه الى نفسه -

ولا يضيئه الى غيره في بعض البلاد الاسلامية تكون العطلة الرسمية الاسبوعية يوم الاحد. فيخرج الناس في هذا اليوم للنزهة وقضاء الحاجات ويغلقون ابواب محلاتهم قال هذا جائز شرعا لا يجوز للمسلمين ان يكون يعني يوم راحتهم ويوم عيدهم يوم الاحد فالعيد الاسبوعي للمسلمين هو يوم الجمعة. عيد المسلمين - 01:03:25

الاسبوعي هو يوم الجمعة. كما جاء عن امير امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه. كما في صحيح البخاري انه خطب الناس في يوم اضحى وقال انه جمع لكم في يومكم هذا عيدان وكان يوافق يوم الجمعة. فقال اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان. يعني عيد الاسبوع وعيد السنة - 01:03:53

حصلت في يوم الجمعة يعني العيد وافق يوم الجمعة فقد اجتمع لكم يومكم هذا عيدان عيد المسلمين هو يوم الجمعة فكيف يجعلون عيدهم الاسبوع يوم الاحد الذي عيد النصارى ما هو الراجح عند سماحتكم؟ هل توضع اليدين قبل الركبتين او توضع الركبتين قبل اليدين؟ والله انا اقول الامر في ذلك واسع من صح عنده هذا انا - 01:04:13

اشوف ان ارى ان هذا فيه كلام والذين اخذوا في حديث ابي هريرة يعني ما سلم الحديث من كلام وهذا ايضا ما سلم من كلام فيقول الامر في ذلك واسع. ما صح عنده شيء فليعمل به. ومن لم يصح عنده شيء فالامر في ذلك واسع - 01:04:41

اذكر انكم نقلتم عن شيخ الاسلام كنا ندرس النتائج هل نحن نقلتم شيئا عن شيخ الاسلام في هذه المسألة؟ يعني الامر واسع ايه الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 01:05:01

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد قال الامام ابو داود السجستاني رحمه الله تعالى باب من لم يذكر الرفع عند الرکوع - 01:05:21

قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم يعني ابن كلبي. عن عبد الرحمن بن الاسود عن القمة انه قال قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه الا اصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم؟ قال فصلى فلم يرفع يديه - 01:05:48

الا مرة قال ابو داود هذا حديث مختصر من حديث طويل وليس هو ب صحيح على هذا اللفظ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 01:06:08

اما بعد يقول الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب من لم يذكر الرفع عند الرکوع يعني لم يذكر رفع اليدين الى محاذة المنكبين او الاذنين عندما يركع لانه ذكر في الابواب السابقة والبابين السابقين - 01:06:27

الاحاديث التي فيها الرفع عند الرکوع وعند القيام من الرکوع وعند القيام من التشهد الاول ثم اتى بهذه الترجمة وهي باب من لم يذكر الرفع عند الرکوع يعني انه ورد في بعض الاحاديث - 01:06:49

عدم ذكر الرفع عند الرکوع ولكن ما دام انه قد ثبت في الصحيحين وفي غيرهما الرفع عند الرکوع فان هذا هو الذي يعتمد وهذا هو الذي يعول عليه والذي لم يذكر - 01:07:05

الرفع عند الرکوع قد ذكره غيره فيقول على رواية من ذكر ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ولا يعارض اه ما ورد من ذكر عدم الرفع مع ما ورد من ذكر الرفع لان اكثرا ما في الامر ان يكون - 01:07:24

بعض الروايات فيها عدم الرفع جاء فيها الرفع عند التكبير الاول. ولم يذكروا شيئا وراء ذلك لكن قد جاء في الروايات الاخيرة الروايات الكثيرة زائدة على الموضع الاول الذي هو عند تكبير الاحرام - 01:07:51

الموضع الاول الذي هو عند تكبير الاحرام وهو ما يكون عند الرکوع وعند الرفع من الرکوع وعند القيام من التشهد الاول فقد اورد ابو داود رحمه الله حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال الا اصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فرفع يديه في اول مرة - 01:08:10

فرفع يديه في اول مرة ثم قال ابو داود ان هذا ليس ب صحيح وقد تكلم جماعة من اهل العلم في هذا الحديث. وبعض اهل العلم قال

انه صحيح او حسن ولكن - 01:08:30

لا يعارض الاحاديث الكثيرة التي جاءت مثبتة من رفع عند الرکوع لأن هذه فيها زيادة. ومن حفظ حجة على من لم يحفظ. لا سيما وهي موجودة وفي الصحيحين وفي غيرهما - 01:08:48

نعم قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة الى الترمذى عن وكيل عن وكيل عن وكيع ابن الجراح الرئاسي الكوفي ثقة اخرجه من شدة؟ عن سفيان عن سفيان هو الشورى. سفيان بن سعيد بن مسروق الشورى ثقة فقيه اخرج له اصحابه اصحاب الكتب الستة - 01:09:10

عن عاصم يعني ابن فلان. عن عاصم يعني ابن كلب وهو صدوق اخرج له. البخاري تعليقاً ومسلم ويقال سنن. عن عبد الرحمن بن الاسود. عن عبد الرحمن بن الاسود من علامة؟ العلامة ابن قيس وهو ثقة اخرجه اصحابه عن عبد الله ابن مسعود صاحب رسول الله - 01:09:31

صلى الله عليه وسلم وحديه اخرجه اصحاب الكتب الستة يقول وليس هو ب صحيح على هذا اللفظ. انما ليس هو ب صحيح على هذا اللفظ. الذي يبدو انه يعني مخالف يعني للحاديـث الاخرى - 01:09:51

نعم لماذا؟ اجهاد مستقيم اقل من فيه عاصم وهو صدوق ويكون حديـث حسنا. اما بالتعليق لم اسمه عبد الرحمن من علامة. اي بـس يعني عبد الرحمن قال وانه ادرك عائشة وادخل على عائشة وعلامة يعني يروي - 01:10:09

عن عائشة فالـذى يدرك عائشة يعني آلا يدرك علامة من بـاب اولى الشـيخ الـلبـانـي ابا الحـسن حـسـنـه سـيـكـون سـعـد وـلـا كـيـفـ؟ لا يعني معناه انه ما يكون ما هو معنى شـاذـ يعني - 01:10:31

معناه ان انه اثبت يعني موضعاً واحداً وجاءت اخرى احاديث اخرى فثبتت يعني ما زاد على ذلك. يعني هناك فـما في تعارض. ما في تعارض هذا اثبت موضعاً واحداً وجاءت اخرى احاديث مثبتة هذا الموضع وغيره. الـامـام ابو دـاـوـودـ كما يعني وليس هو ب صحيح هذا اللـفـظـ - 01:10:54

كان يعني آلا انه ليس ب صحيح آلا لـعلـه يعني لـمخـالـفـته لـالـاحـادـيـثـ الاـخـرـىـ لكنـ المـخـالـفـةـ كماـ اـشـرـتـ يعني آلا لا تـؤـثـرـ لـانـ لـانـ هوـ اـثـبـتـ مـوـضـعـاـ وـالـاحـادـيـثـ الاـخـرـىـ جـاءـتـ وـاـثـبـتـتـ يـعـنـيـ عـدـةـ مـوـضـعـ لـانـ لـوـ جـاءـ - 01:11:14

اخـيهـ ثـمـ لـاـ يـعـودـ اوـ ثـمـ لـمـ يـأـتـيـ هـذـاـ هـوـ الـذـىـ يـصـيـرـ فـيـ الـمـعـارـضـةـ وـاـمـاـ كـوـنـهـ ذـكـرـ مـرـةـ وـاحـدـةـ يـعـنـيـ آلاـ لـاـ يـنـافـيـ انـ يـكـونـ ثـمـ اـيـضاـ قـالـواـ اوـ مـاـ قـالـوهـ اـنـ هـذـاـ الـذـىـ حـصـلـ مـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ يـمـكـنـ اـنـ يـكـونـ مـنـ قـبـيلـ التـطـبـيقـ - 01:11:34

كان يعني عـرـفـهـ اـولـاـ ثـمـ لـمـ يـعـلـمـ نـاسـخـهـ. وـكـذـلـكـ هـنـاـ يـعـنـيـ يـكـونـ مـنـ جـنـسـهـ. اـنـ كـانـ عـرـفـ هـذـاـ مـوـضـعـ وـلـمـ يـعـرـفـ غـيـرـهـ فـلـاـ يـنـافـيـ يـعـنـيـ اـهـ دـمـ ذـكـرـهـ اـشـيـاءـ اـخـرـىـ كـمـ اـنـ ذـكـرـهـ التـطـبـيقـ لـاـ يـنـافـيـ الـاحـادـيـثـ الاـخـرـىـ لـانـ هـذـاـ ذـاـكـ منـسـوبـ - 01:11:54

والـذـىـ جـاءـ بـعـدـ نـاسـ كـلـهـ الـذـىـ هـوـ وـضـعـ الـيـدـيـنـ عـلـىـ الرـكـبـيـنـ. وـاـمـاـ هـذـاـ مـاـ فـيـ نـصـ وـاـنـمـاـ فـيـ ذـكـرـ مـوـضـعـ وـاحـدـ. وجـاءـتـ اـحـادـيـثـ اـخـرـىـ فـذـكـرـتـ مـوـضـعـ اـخـرـ فـيـؤـخـذـ بـهـذاـ وـبـهـذاـ - 01:12:17

قال حدثنا محمد بن الصباح البزار. قال حدثنا شريك عن يزيد ابن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه الى قرب من اذنيه قال ثم لا يعود قوله ثم لا يعود

هـذـاـ هـوـ الـذـىـ فـيـ الاـشـكـالـ. مـنـ نـاحـيـةـ اـنـ هـذـاـ يـعـنـيـ لـاـ يـعـودـ الـىـ رـفـعـ الـيـدـيـنـ بـعـدـ ذـكـ - 01:12:52

هـذـاـ هـوـ الـذـىـ يـعـارـضـ يـعـنـيـ ماـ جـاءـ فـيـ الـاحـادـيـثـ الاـخـرـىـ لـكـنـ الـحـدـيـثـ ضـعـيفـ وـلـاـ يـقاـومـ تـلـكـ الـاحـادـيـثـ. ثـمـ اـيـضاـ آلاـ يـعـنـيـ آلاـ عـدـ مـنـ الـرـوـاـةـ روـاهـ بـدـونـ كـلـمـةـ ثـمـ لـاـ يـعـودـ. بـدـونـ - 01:13:12

كـلـمـةـ ثـمـ لـاـ يـعـودـ وـرـوـاـيـةـ اـنـ اـذـ اـفـتـنـجـ الصـلـاـةـ كـبـرـ لـاـ تـنـافـيـ الـرـوـاـيـاتـ الاـخـرـىـ الـتـيـ فـيـهاـ اـنـ يـكـبـرـ عـنـ الرـکـوـعـ وـعـنـ الرـفـعـ مـنـ بـمـثـلـ حـدـيـثـ اـبـنـ مـسـعـودـ الـذـىـ تـقـدـمـ وـاـنـمـاـ الاـشـكـالـ فـيـ كـلـمـةـ ثـمـ لـاـ يـعـودـ. وـلـكـنـ الـحـدـيـثـ يـعـنـيـ غـيـرـ ثـابـتـ - 01:13:29

يزيد ابن ابي زياد الذي فيه وهو ضعيف. نعم قال حدثنا محمد ابن الصباح البزار محمد ابن الصباح البزار ثقة؟ نعم اخرج له اخرج له اصحاب الستة عن شريك - [01:13:49](#)

ابن عبد الله النخعي الكوفي صدوق كثير الخطأ اخرج له البخاري تعليقه مسلم واصحاب السنن. عن يزيد ابن ابي زياد عن يزيد ابن ابي زياد وهو ضعيف اخرج له البخاري تعليقاً ومسلم واصحاب السنن عن عبد الرحمن بن ابي ليل عن عبد الرحمن بن ابي ليل وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الشدة - [01:14:05](#)

عن البراء عن البراء ابن عازب رضي الله تعالى عنهم صاحبى بن صاحبى وحديث اخرجه اصحاب البيت بالشدة قال حدثنا عبد الله ابن محمد الزهرى قال حدثنا سفيان عن يزيد نحو حديث شريك لم يقل ثم لا يعود. قال سفيان قال لنا - [01:14:25](#)

في الكوفة بعده ثم لا يعود. قال ابو داود وروى هذا الحديث هشيم وخالد وابن ادريس عن يزيد لم يذكروا ثم لا يعود ثمرد ابو داود رحمه الله الحديث من طريق اخر وفيه انه لم يذكر يعني ثم لا يعود وقال يعني اه - [01:14:46](#)

احد رجال الاسناد انه قال لهم فيما بعد في الكوفة ثم لا يعود ثم ذكر ان عددا من الرواية رأوه عن يزيد ابن ابي زياد ولم يذكروا فيه ثم لا يعود التي هي فيها الاشكال. وعلى كل آآآ كونه اذا - [01:15:06](#)

فحصل تكبر هذا موافق لما جاء في الاحاديث الكثيرة. والذي فيه من الزيادة ويقول ثم لا يعود اختلف يعني في اثباتها عدم اثباتها فعدد من الرواية رواوها عن يزيد ابن ابي زياد ليس فيها ذكر ثم لا يعود. وبعدهم رواها - [01:15:26](#)

ويزيد من ابن ابي زياد ضعيف. فلا يعول على ما جاء في حديثه. لا سيما ما جاء مخالفا لما جاء في الصحيحين وفي قال حدثنا عبد الله ابن محمد الزوري عبد الله محمد الزهرى هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن - [01:15:46](#)

آآ المحرمي الزهرى وهو صدوق اخرج حديث مسلم. مسلم واصحاب السنن. عن سفيان وهو وهو سفيان ابن عيينة آآ نعم هو سفيان بن عيينة لان الزهرى يعني من صغار يعني آآ شيخ ابو داود - [01:16:06](#)

يعني فهو لم يدرك سفيان ابن ثوري ولكنه قد ادرك سفيان ابن عيينة سفيان ابن عيينة تسعين ومئة واما ثوري فقد توفي سنة مئة وواحد وستين. مئة وواحد وستين. وسفيان ابن عيينة ثقة رجل اصحابه ستة. عن يزيد - [01:16:30](#)

هو حديث شريك عن يزيد هو ابن ابي زياد. نحو حديث شريف متقدم بالاسناد الذي قبل هذا قال ابو داود وروى هذا الحديث بشين وروى ابو داود وقال ابو داود رواه الحسين يعني من بشير الوسطي وثقة اخرجه من ستة. وخالد وخالد بن عبد الله الواسطي - [01:16:50](#)

اخرج اصحابه وابن ادريس وابن ادريس عبدالله بن ادريس الاودي اخرجه اصحاب الكتب الستة عن يزيد لم يذكره ثم لا يعود عن يزيد هو ابن ابي زياد يذكرون ثم لا يعود التي هي محل الاشكال - [01:17:14](#)

قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا معاوية وخالد بن عمرو وابو حذيفة قالوا حدثنا سفيان بسانده بهذا قال فرفع يديه في اول مرة وقال بعضهم مرة واحدة بعدين انتهى؟ اي نعم. ثم ورد ابو داود الحديث من طريق اخر. وهو مثل الذي قبله انه رفع يعني يديه في اول مرة. يعني عند - [01:17:29](#)

جزيرة الاحرام ايوه ورفع يديه في اول مرة وقال بعضهم مرة واحدة. رفع يديه في اول مرة وقال بعضهم مرة واحدة يعني في اول مرة اه يعني اه مرة واحدة. يعني معناه انه لم يكرر ذلك. ايوا - [01:18:00](#)

وكما هو معلوم هو من طريق زيد ابن ابي زياد. نعم. قال حدثنا الحسن بن علي. الحسن بن علي الحلواني ثقة. اخرج الى اصحابه الى المساجد عن معاوية ابن صالح وهو معاوية ابن هشام وهو ايه؟ صديق له او هام صديق له او هام الرجل هو - [01:18:20](#)

قالوا لنا المفرد ومسلم واصحاب السنن. البخاري الذي مفرد ومسلم واصحاب السنن. وخالد ابن عمرو. وخالد ابن عمرو اه كذبوا نعم رماه ابن معين بالكذب ونسبة صالح جزر وغيره الى الوضع. اي نعم يعني متهم بالوضع. وابن مالك. ابو داود وابن ماجة. وابو حزيم. وابو حذيفة - [01:18:40](#)

هو موسى بن مسعود النهدي صدوق الذي والحفظ. موسى بن مسعود المهدى صدوق سيء الحفظ اخرجه ابو داود. في البخارى وابو داود. الترمذى وابن ماجة. البخارى وابو داود ماذا؟ قالوا حدثنا سفيان بسانده بهذا. حدثنا سفيان بسانده يعني بهذا اىوه. قال فرفع يديه - 01:19:00

اي والله هذا لا يرجع ترى الى الى حديث البراء يرجع الى الحديث الاول عبد الله بن مسعود المجزي بكافة الاشرار اىوه لما ذكر الحديث الاول علقم عن ابن مسعود - 01:19:20

اصلی بکم صلاة النبي وسلم؟ ذکر ان ابا داود اخرجه بهذا السند ثم سبیل عن معاویة وخالد وابی حذیفة عن سفیان. ثم ان الحديث حديث البراء اصلا ما هو مكانه هنا. يعني النسخة اللي عندنا تقدم هو الاصل ان هذا السند اي واحد - 01:19:42

الحسن ابن علي قال حدثنا معاویة وخالد بن عمرو وابو حذیفة قالوا حدثنا سفیان بسانده بهذا والاسناد الاول ذاك وش هو؟ عثمان ابن ابی شيبة قال حدثنا وكیع عن سفیان ایه نعم سفیان الثوری - 01:20:02

او لما ادخل حديث البراء بين هذین اللاثین اسکن. اي نعم. ولذلك اشار المکم قال ان حدیث البراء جاء بعد حدیث بعد هذا الاسناد في النسخة الھندیة اي نعم نسختنا وكذلك من النسخة اللي حققها محمد العوامة ایه على اساس الترتیب ان هذا بعد حدیث عبد الله بن مسعود ثم يأتي حدیث البراء ایه - 01:20:22

ایش قال في الاسناد هذا؟ قال اخبرنا بهذا ایش؟ ایه قال قالوا ومعاویة معاویة وخالد بن عمرو وابو حذیفة قالوا حدثنا سفیان باثنان بهذا ایوه قال فرفع اليه في اول مرة وقال بعضهم مرة واحدة. فرفع يديه في اول مرة وقال بعضهم مرة واحدة. يعني يواافق حدیث قبله انه رفع يديه - 01:20:42

اذا اصلی بکم صلاة الرسول صلی الله عليه وسلم؟ نعم. نعم قال حدثنا حسین بن عبد الرحمن قال اخبرنا وكیل عن ابن ابی لیلی عن اخیه عیسی عن الحکم عن عبد الرحمن بن ابی لیلی عن البراء بن عازب رضی الله - 01:21:02

عنهمما انه قال رأیت رسول الله صلی الله عليه وسلم رفع يديه حين افتتح الصلاة ثم لم يرفعهما حتى انصرف قال ابو داود هذا الحديث ليس بصحیح وما اراد ابو داود حدیث البراء بن عازف رضی الله تعالی عنهمما من طریق اخیر وفیه يعني آآ وهو مثل الذي قبله انه رفع يديه - 01:21:19

الساعة صلاة ثم لم يرفعهما يعني مثل ما تقدم في حدیث زید ابن زیاد حيث قال ثم لا يعود ثم لا يعود يعني انه لم يعد الى رفعهما بل رفعهما في الموضع الاول. وعرفنا ان تلك الزيادة يعني انها ضعیفة. وهي قوله ثم لا يعود - 01:21:42

وكذلك الحديث هذا ضعیف الجهاز قال حدثنا حسین ابن عبد الرحمن. حسین ابن عبد الرحمن مقبول؟ نعم. ابو داود والنسائی. قبله ابو داود والنسائی وابن ماجة. عن وكیع عن ابن ابی لیلی - 01:22:02

الجراح الرئاسی عن ابن ابی لیلی وهو محمد ابن عبد الرحمن ابن ابی لیلة وهو يعني فقیه مشهور وهو المشکور في يعني في مسائل الفقه عندما يقال ابن ابی لیلی ولكنه يعني في الحديث يعني متکلم فيه ایش قال عنه - 01:22:17

صدوقه سيء الحظ جدا يعني وفيه من يقول انه ضعیف. ایوه من اصحاب السنن. اصحاب السنن؟ هم. اخرجه اصحاب السنن عیسی ابن عبد الرحمن وهو ثقة اخرج له ابو داود الترمذی والنتائج عمل اليوم والليلة وابن ماجة اخرجه ابو داود والترمذی والننسائی في عمل اليوم والليلة ثم ما جاء - 01:22:37

عن الحکم ابن عتبة الکندي الکوفی ووثیقة اخرجه اصحاب عن عبد الرحمن ابن ابی لیلی عن البراء عن عبد الرحمن ابن ابی لیلی عن البراء وقد مر ذکرهمما قال ابو داود هذا الحديث ليس بصحیح. قال ابو داود هذا الحديث ليس بصحیح. يعني فيه ابن ابی لیلة محمد بن عبد الرحمن - 01:22:57

قال حدثنا مسدس قال حدثنا يحيی عن ابن ابی ذئب عن سعید ابن سمعان عن ابی هریرة رضی الله عنه انه قال كان رسول الله صلی الله علیه واله وسلم اذا دخل في الصلاة رفع يديه مزة - 01:23:17

ثم ورد ابو داود حديث ابی هريرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا دخل يدیه فی الصلاة رفع يدیه وسلام اذا دخل يدیه فی الصلاة رفع يدیه مد یعنی ذکر فیه رفع الیدين عند الدخول فی الصلاة وهذا - [01:23:33](#)

کما هو معلوم لا ينافي ما جاء من الاحاديث التي فيها الرفع عند الرکوع. فكونه يعني ذکر الرفع عند الرکوع ما نفي. اه عند العراق ما نفع الرفع في مواضع اخري. وانما ذكر انه يرفع يديه عند الدخول فی الصلاة ويمدها يمدھا مدا - [01:23:43](#)
يعني يعني يمد يديه مد يعني عندما يرفع يديه اه عند الدخول فی الصلاة وعدم ذکر اه وكونه يعني لم یذكر الامور الالخri لا ينافي. اه الاحاديث التي جاءت لان اه من اتی بها ومن ذکرها - [01:24:03](#)

فهي فهو من قبيل آآ زیادة يعني لم یذكرها من اقتصر على الدخول فی الصلاة ومن حفظ حجة على من لم یحفظ. قال حدثنا مسدد. مسدد ابن مسرعد البصري رقا اخرجه البخاري والترمذی والنسائی - [01:24:23](#)

رواه ابو داود ابو داود ابو داود و والنسائی. عن یحیی عن یحیی ابن سعید القطان ثقة اخرجه اصحاب کتب الستة عن ابن ابی ذئب عن ابن ابی ذئب محمد ابن عبد الرحمن ابن المغيرة ابن ابی ذئب رضی الله عنہ فی - [01:24:43](#)
سمعان نعم وهو - [01:25:03](#)